

برنامج مسائل الشيخ عبدالمحسن الزامل الحلقة الثالثة عشر

السلف و مسائل الخلاف

عبدالمحسن الزامل

في دنيانا يدعو الله عباده من ذا دعاه فلن يخيب. فاعلم امور تسمو بذى عقل اللبيب كي تستقيم حياتنا في ظل منهج واعلم مسائل ديننا. ولتسألني الشيخ يجيب. ولتسألني السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه - [00:00:00](#)

باحسان الى يوم الدين مرحبا بكم اخواني واخواتي في هذا اللقاء المتجدد في هذه الايام المباركة ايام رمضان اسأله سبحانه وتعالى ان يتقبل مني ومنكم وان يمن علي وعليكم بالعلم النافع والعمل الصالح - [00:00:50](#)

امين كالعادة ما تيسر من المسائل تقدم آآ شئ من المسائل آآ التي سبق بحثها وسبق الاشارة الى ان هذه المسائل تنقسم الى قسمين منها ما هي مسائل بينة ويتضح فيها القول لظهوره منها مسائل - [00:01:12](#)

اجتهادية يختلف فيها اهل العلم قديما وحديثا فمن ظهر له قول في هذه المسألة الحمد لله يعمل به ومن لم يظهر له قول فيها يتوقف وله ان يقلد في هذه المسألة حتى ولو كان من اهل العلم - [00:01:41](#)

ولا ينبغي ان يقع خلاف ونزاع ومشاحنات خاصة بين اهل العلم في مثل هذه المسائل ولا يعهد ولا يعلم ان اهل العلم كانوا المتحققين العلم كانوا يتعادون او يتنازعون على مثل هذه المسائل - [00:01:58](#)

وهكذا كان الصحابة رضي الله عنهم بل كان الواحد منهم ربما لا يعمل بالقول الذي يختاره او بالقول الذي يميل له اذا كان عند رجل من اهل العلم وخاصة حينما يكون من شيوخه في رتبة شيوخه اجلاء - [00:02:20](#)

له واكبارا له. لا يعمل به مع انه يرى ان قوله مرجوح لكن من باب اجلاله واکرامه خاصة انه في هذه المسألة لا يترتب عليها ترك امر واجب آآ وليس فيها مdahنة ان من المسائل التي هي محتملة فلذا كان هذا هديهم رضي الله عنهم وفي هذا قصص - [00:02:37](#)

وسبق الاشارة الى ما وقع من عبد الرزاق مع الامام احمد واسحاق واسحاق وعبد الرزاق احمد رحمة الله عليهم حينما لم يكبر لما لا اراه لم يكبر وهو لم يكبر لما رآه لم يكبر - [00:03:01](#)

اظن انهما لا يرانيان التكبير. اه فتركه مراعاة لهما رحمة الله على الجميع. وهذا واقع في مسائل كثيرة الامام احمد رحمه الله يحضر بعض المجالس التي فيها خلاف في بعض المسائل ونزاع وخلافه مثل ما حظر ما وقع بين يحيى بن معين - [00:03:15](#)

المديني في الخلاف في مس الذكر؟ وهل او الفرج عموما؟ هل ينقض او لا ينقض؟ مع ان مذهب احمد انه ينقض كان يستمع اليهما ولم يتدخل على وجه يرجح فيه احد القولين بل كان ينظر ويوازن رحمة الله عليه. في هذه المناظرة في مناظرة علمية عظيمة ذكرها الحاكم رحمه الله - [00:03:35](#)

في اوائل كتابه في كتاب الطهارة رحمة الله عليه في مناظرة بين يحيى معين وعلم دينه وان كان بعد ذلك ظهرت حجة يحيى بن معين على علم ديني لظهور الدليل - [00:03:55](#)

يعني في هذه المسألة من المسائل اه المهمة وما ثبت في الصحيحين من حديث ابي هريرة ومن حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنهم ان النبي عليه الصلاة والسلام قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة - [00:04:11](#)

ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة هذا الحديث دليل واضح على ان ما بين بيته والمراد بيت عائشة رضي الله عنها روضة

من رياض الجنة. وجاء في رواية - 00:04:29

عند الطبراني ايضا. وكذلك جاء في رواية عند الطبراني من حديث ابن عمر وحديث سعد ما بين قبري ومنبري. وربما يهن بعضهم يعزوه هذي الصحيحين لكن هذه رواية مروية بالمعنى مروية بالمعنى ولهذا لم يعرفوا قبره عليه الصلاة والسلام لو كان قال هذا لعرفوا قبره - 00:04:44

عليه الصلاة والسلام آآ ولهذا اختلفوا في موضع دفنه صلوات الله وسلامه عليه هذه الرواية مروية بالمعنى انما الثابت في الصحيحين ما بين بيتي روضة من رياض الجنة. هذا الخبر فيه خبر عن فضل هذا الموضع. واختلف العلماء في حد هذا - 00:05:04
الموضع بين بيتي وذكر بعض اهل العلم كابن الحاج وفي المدخل وغيره يعني ان سبب فضل او ان من اسباب فضل المتعلق بهذا المكان وهو الروضة انها موضع موطئ قدمه الشريف عليه الصلاة والسلام لانه وموضع مروره من بيت عائشة الى - 00:05:23
المسجد موضع ذهابه وايابه عليه الصلاة والسلام وان مروره ووطأه لهذا الموطن ليس سائر المسجد فكان مروره عليه كثيرا صلوات الله وسلامه عليه ذهابا وايابا. ولهذا قيل هذا الله اعلم المقصود انه - 00:05:45

اخبر بهذا في قول ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة وثبت في اخبار اخرى وفي الصحيحين ومنبري على حوضي جاء في حديث ام سلمة قوائم منبري رواتب في الجنة وهو حديث جيد - 00:06:05
رواتب في الجنة وهذا الخبر قيل ان المعنى ان الذكر فيه كروضة. بمعنى انه ما يحصل فيه من الانس والراحة والطمأنينة كما يحصل الانسان اذا كان آآ في الجنة في الجنة وقيل ان العبادة في هذا الموطن تؤدي الى الجنة - 00:06:20
وقيل ان نفس الموضع ونفس المكان هذا ينقل الى الجنة قال بعضهم انها ان قوتها بحسب ترتيبها. في القوة وان اقواها الاول ثم الثاني والثالث وبعض اهل العلم عكس. قال لا اقواه هو الاخير - 00:06:44

وان هذا هو الظاهر من ادلة وان هذا الموطن ينقل يوم القيامة للجنة ويدل عليه ان قوله ومنبري على حوضي القوائم منبري رواتب في الجنة فهذا كله يدل على هذا المعنى - 00:06:59
فهل يدل هذا على فضل الصلاة في هذه الروضة؟ فهم بعض اهل العلم هذا شيء ومن اهل العلم من قال لا يدل على فضل الصلاة فيها انما هو موضع جاء فضله - 00:07:13

كشاعر ما يأتي عن النبي عليه الصلاة والسلام في ذكر موضع بان يفضل عليه الصلاة والسلام ولا يدل على مشروعية الصلاة فيه هذا لم يخبر عليه الصلاة والسلام ان له فضلا خاصا - 00:07:23

انما اخبر عن المسجد عموما فقال صلاة في مسجدي هذا بالف صلاة. ولو كان لك فضل خاص بالروضة زيادة على المسجد وخاصة ان المسجد اتسع كثيرا. قال هذا وسكت عن هذا فسكوت عن هذا يدل على ان - 00:07:36

شاء الفضل الخاص بالروضة يتعلق بما ذكر عليه الصلاة والسلام. اما ان يكون هناك فضل خاص للصلاة فيها هذا موضع نظر لانه يلزم منه امور يلزم منه امور اه انه حينما يذكر عليه الصلاة والسلام مواضع اخرى اه بفضلها وان لها فضل ان تشرع الصلاة فيه - 00:07:53
ثبت في البخاري انه عليه الصلاة والسلام قال قال عن عمر رضي الله عنه قال اتاني جبريل وكان لما كان في الحليفة عليه الصلاة والسلام قال اتاني جبريل وقال صلي في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة - 00:08:13

سماه وادي مبارك وامر بالصلاة هل يقال انه يشرع قصده العلم لم يذكروا هذا ولم يقولوا انه يشرع قصد هذا الوادي والصلاة انهم يخبرون عن فضله. وقال عليه الصلاة والسلام احد جبل يحبنا ونحبه - 00:08:30

وهذي لا شك مزية وفضيلة لهذا الجبل. وجاء في رواية ذكر الحافظ بعيس جبر عزاه الاحمد وان احد جبل من جبال الجنة ينظر هذا آآ العزو للحافظ رحمه الله في المسند. ومع ان يعني سنده في ضعف لكن الشاهد من هذا الخبر انه على يقين - 00:08:46

الخاصة جبل احد بذلك خاصة جبل احد ولم يفهم من اهل العلم ان انه اننا نحبه ونحبه ان يقصد الانسان لان المحبوب يقصد المحبوب يقصد ويؤنس به والنبي عليه قال اهل العلم ما معناه انه احد يعني فيه الاحدية يعني وحده - 00:09:06
وهذا فيه معنى وصفه سبحانه وتعالى بانه احد سبحانه وتعالى. قالوا من هذه الجهة والله اعلم. ولما صعد النبي عليه الصلاة رجف

قال اثبت احد خاطبه كما يخاطب العاقل عليه الصلاة والسلام. انما عليك نبي وصديق وشهيدان - [00:09:26](#)
كان معه ابو بكر وعمر بعض الصحابة رضي الله عنهم فالمقصود انه جاهدت اخبار بهذا بهذا المعنى وجاء ايضا فضل الحجر الاسود
ومع ذلك لا اتعبد بالحجر الأسود الا بمرده النصوص وهو مسحه فلا نتعبد لله سبحانه وتعالى بشيء خاص سوى ما جاء في السنة كذلك
ايضا جاء - [00:09:44](#)

المقام ومع ذلك التعبد فيه وقصده يكون بصلاة خلفه في صلاة الركعتين لما صلى عليه الصلاة والسلام الركعتين بعد الطواف الى غير
ذلك فمن تأمل النصوص وجد يعني اخباره عليه الصلاة كذلك ايضا اخبر عليه الصلاة والسلام لعله في خبر - [00:10:04](#)
في صحيح مسلم انه اخبر ان من هذا الوادي انه جاء مرة كذا ونبي ولهم جوار بالتلبية من الروحاء لعل قال من الروحاء اه لما مر في
طريقه وكانت موضعا استراح فيه عليه الصلاة والسلام وكان موضعا افيح وموضعا منشرحا - [00:10:28](#)
من الروحاء من الروح وهو السعة والانشراح اما لكثرة مائه او كثرة اشجانه ونحو ذلك فاخبر عليه الصلاة والسلام ما معناه ان يعني
يهلوا به اما ابن مريم عليه السلام بفج الروحاء كاني بابن مريم له جوار - [00:10:49](#)

اه بالحج والعمرة او ليثنيتهما يعني ليجمعن الحج والعمرة من فج الروحي ولم يدل هذا على ان مشروعية قصد هذا المكان لا يعني
بالاحرام منه ولا بالصلاة فيه ولا بالصلاة وهذا ممكن يتتبع بالنصوص التي وردت اه في اه يعني - [00:11:09](#)
في اعيان اخرى ينظر اه لان يلزم من هذا حينما يذكر فضل خاص ان يكون يشرع قصده والصلاتين من تتبع المواطن آآ بقصدها
بالعبادة. والنبي عليه اخبر عنه عن فضل خاص وهذا لا يلزم من مشروعية الصلاة فيه وقص الصلاة فيه - [00:11:29](#)
ثم قوله عليه الصلاة والسلام صلاة في مسجد هذا اه خير من الف صلاة ما سواه كما تقدم واضح في ان الفضل يتعلق بجميع المسجد.
وان المضاعفة تتعلق بجميع ولو كان - [00:11:49](#)

خاص لذكر عليه الصلاة والسلام ولم يتأخر بيانه له. ويلزم عليه ايضا ان آآ الروضة ان المكان هذا الروضة افضل من الصف الاول وان
الانسان لا يقصد اليها. لا يقصد اليها لانه يحصل به حينما يصلي يحصل بفضل - [00:12:06](#)
مضاعفة ويحصل بالفضل الخاص الذي قيل بالصلاة فيها. بالصلاة واذا قيل يخرج من هذا صلاة الفرض وان صلاة فرض تصلى في
الصفوف الاول يلزم عليه ايضا الصلوات الاخرى من النوافل كالتراويح وغيرها المقصود ان هذا لو قيل لاحتاج الى دليل - [00:12:26](#)
وقيل تخرج نحتاج الى دليل يدل عليه. انما الذي ورد هو انه عليه الصلاة والسلام كان يتحرى الصلاة عند اسطوانة. وهذا ربما دليل
في المسألة من جهة انه لا يشرع قصد الروضة ولهذا روى البخاري او نعم يزيد من ابن ابي عبيد عن سلام الاكوع انه كان - [00:12:46](#)
الصلوات عند اسطوانة فسأله يزيد ابن ابي عبيد قال اني رأيت الرسول يتحرى الصلاة عنده ولم يذكر انه كان يتحرى الصلاة مثلا
عنده في جميع البقعة انما كانت والصلوات وهذا يبين ان القصد للصلاة الى اسطوانة. وهي العمود وان الانسان يقصد اليها لاجل ان
تكون سترة له - [00:13:06](#)

ولهذا الذي يظهر والله اعلم ان آآ يعني قصدها لاجل هذا الشيء هذا موضع نظر هذا موضع نظر والمسألة لكن قصدي من خصوص هذا
الخبر وانه قد يقال قد يقال وان كان هذا الدليل موضع نظر انه - [00:13:26](#)

لم يكن من هدي الصحابة رضي الله عنهم انهم كانوا يعني يقصدونها بل كان الداخل الى المسجد يظن الصلاة قد سليت من كثرة من
يراه من يراه من المصلين. يصلون كانوا يأتون الى المسجد وكل يقصد ما تيسر له من - [00:13:46](#)
المسجد لم يكونوا يعني يقصدونه والا لجم عليه ان يعمرؤا ميسرة المسجد لانها في الجهة الشرقية دون ميمنته وان يحثهم النبي
عليه الصلاة والسلام بل قال البراء بن عازب رضي الله عنه كنا اذا صلينا خلف النبي - [00:14:06](#)
احببنا ان نكون يلتفت الينا واذا كانوا عن يمينه تكون الروضة عن شمالهم لانه عن يمين يكون الى الجهة الغرب وهذه الروضة تكون
الشرق تكون عن جهات الشرق فهذا وما جاء آآ مثله بهذا المعنى مما يدل على هذا - [00:14:21](#)

وانه لو كان من من هديهم لسبقوا اليه رضي الله عنهم ولتوالونوا ولنقلوه كما نقلوا بعض السنن التي تواردوا عليها رضي الله عنه
خاصة ان هذه سنة لا يختفى بها - [00:14:41](#)

لان هذه ليست كالسنة يقال لم توقع من السلف مما يختفى بها لان السنن الخاصة التي تختفى بها مثل قيام الليل ومثل بعض الاشياء خاصة هذه يمكن لكن حينما يكون امرا عاما - [00:14:54](#)

يعني في المسجد لانه ينقل مثل هذا في الغالب ينقل عن الصحابة رضي الله عنهم ويعرف ان هذا من هديهم آآ لتكرر الصلاة في المسجد اه كما تقدم المسألة الثانية في هذا المجلس - [00:15:08](#)

وهي يتعلق ايضا بالصيام ومفطرات الصيام. وهي الابر التي يأخذها المريض الابر نعلم انها ابر للوريد منها ابر العضل منها ابر للجلد هل تفطر او لا تفطر؟ اختلف العلماء في هذا الوقت في هذه الابر بانواعها - [00:15:29](#)
اكثر اهل العلم في هذا الوقت يكاد يكون قول واحد الا انه خالف بعضه في هذا ان يفرقون في الابر آآ ان كانت ابر تغذية مغذي او ابر للتداول علاج - [00:15:55](#)

ان كانت التغذية فانها مفطرة لانه يستغني عن الطعام والشراب فكأنه غير صائم وان كانت للتداول في العضل في العضل فهذه لا تفطر لانها لا تسري يعني في العروق ولا تدخل الجوف بخلاف التي تكون في الاوردة فانها تسري وتدخل الى الجوف. والتي تكون في الجلد من باب - [00:16:14](#)

ومن باب اولى ايضا الدهان ونحوه الذي يمتصه الجلد. يمتصه الجلد ولو انه احس به في جوفه يعني الانسان قد يدهن بعض الدهون احيانا ربما يحس بها في جوفه يحس برودتها يحس بحرارتها لا تضره والانسان في الصيف اذا اغتسل بالماء البارد - [00:16:40](#)
يحس بالبرودة في جوفه بل ربما لو اغتسل بالماء البارد وكان شديد الظمأ استغنى آآ يعني سواء كان صائم او غير صائم استغني به عن الماء ولو كان يعني قد حل الفطر ربما لم يحتاج الى الماء. آآ لتشبع جوفه بالبرودة التي نزلت اليه. ومع ذلك لا يفطر عن هذا - [00:17:00](#)

وبلا خلاف اما ما يتعلق بالابر فكما تقدم وظاهر كلام كثير من اهل العلم وهو ظاهر كلام شيخ الاسلام رحمه الله في رسالته في الصيام ان كل هذي انواع لا تفطر - [00:17:22](#)

لكن ربما قيل انه رحمه الله قيل لو انه يعني اطلع على مثل هذه الاشياء التي هي تقوم مقام الدواء والطعام والشراب آآ انه يقول بالفطر بها الله اعلم. لكن الشأن انها ليست من منفذ ليست منفذ طعام ولا شراب - [00:17:38](#)
لا معتاد ولا غير معتاد يعني الا بعد ذلك حينما تطور الطب فصار الانسان يأخذ هذه الابر ويستغني بها. اما ما تعلق بالابل تكون في العضل فهذه لا تفطر اما ما يكرهه في في الوريد فهذه كما سبق انها تفطر لانها تسري وتدخل الى الجوف - [00:17:58](#)
كما لو تناول دواء او غير ذلك والذي قال اتفطر قالوا كما انه على قول جيد لا تفطر اه لا يفطر ما دخل عن طريق فتحة الشرج ونحو ذلك. فكذلك من باب اولى ما دخل من هذه آآ الاوردة - [00:18:20](#)

هذا هو يعني حاصل ما يقال في هذا. ولا شك الانسان عليه ان يحتاط عليه ان يحتاط في مثل هذه المسائل خاصة اذا تيسر له ذلك ويعني القدرة على القضاء فكونه يحتاط ويقضي هذا اولى فيما يتعلق بالابر المغذية - [00:18:37](#)

التي آآ تغذيه ويستغني بها عن الطعام والشراب المسألة والاخرى في هذا المجلس وتعلق بالزكاة وهي هل يجوز تقسيط الزكاة بعد وجوبها نعلم ان الزكاة يجي يجوز تقديمها على الصحيح والنبي عليه تعجل زكاة العباس - [00:18:57](#)
لكن بعد وجوبها فانه يجب المبادرة الى اخراجها ولا يجوز تأخيرها هل يجوز عند الحاجة على الانسان ان يبادر بالزكاة قبل قبل يعني عند حصول سبب الوجوب وهو النصاب قبل - [00:19:23](#)

اصول الشرط وهو الحول فاذا كان يريد ان يعني يقسط الزكاة فليبدأ من الحول بداية الحول قبل تمامه لان النبيان تعجل زكاة العباس لعامين يجوزها لاكثر من عامين هذا هو الافضل والاكمل. فاذا عجلها - [00:19:42](#)

ثم في نهاية العام تبين ان زكاته زيادة على ما عجن يخرج ما زاد من ما له اذا كان قد يعني آآ عروض تجارة وكان في اخر الحوض مضى عليه الحول اخرج الزكاة في اول الحول فعليه ان يخرج في اخر - [00:20:02](#)

آآ زكاة زكاة ما لم يخرجها. اما بعد وجوبها فان القاعدة في هذا ان الواامر على الفور وهو قول الجمهور. هذه القاعدة ان كل واجب حل

فيجب ادائه على الفور - 00:20:19

كشاعر الواجبات. ولا يجوز تأخيرها بعد استكمال شروطها. ومنها الزكاة لكن قال اهل العلم يجوز تأخير الزكاة لدفع مفسدة او تحصيل مصلحة. لا يمكن تحصيلها الا بتأخيرها فاذا كان المزكي يخشى من رجوع الشاي عليه او يخشى مثلا من الظلم او تكرار الزكاة ونحو ذلك لو عجلها مثلا - 00:20:33

آآ فقد يأتيه الساعي ونحو ذلك امور يدفع بها عن نفسه فلا بأس. اه وكذلك ايضا لو كان اه لا يجد من يخرج له الزكاة مثلا او كان من يريد ان يعطيه الزكاة انسان حالته شديدة وضرورة - 00:20:59

اذا اراد ان يعطيه من الزكاة او كان عنده فقيران احدهما قريب وهما استويا في الحاجة لكن احدهما قريب لكن تأخيرها الكثير لا انما اذا اخرها مدة يسيرة اما ان يؤخرها اشهر فلا يجوز بل يؤخرها بل عليه بادر ولو كان - 00:21:19

لا يعطيها لغير قريب الا عند الضرورة خاصة اذا كان قد وعد بها انسان آآ مثلا محتاج فانه يخبره بها ويعزل الزكاة وتكون الزكاة عنده كالامانة وعليه ان يحفظها - 00:21:41

وان يوصي بها حتى لا تدخل في ماله في الارث. او ان يشهد عليها فعليه ان يراعي ذلك. فهذا امر مما ينبغي يعني اه يعني العناية به وهذا جاء رواية عن الامام احمد رحمه الله جاء رواية عن الامام احمد رحمه الله انه سئل عن هذه المسألة فقال يجوز - 00:22:00 ذلك يجوز هنالك وهو تقسيط الزكاة وهذي حملها ابو بكر عبد العزيز على تعجيلها. حملها ابو بكر عبد العزيز على تعجيله وانه اراد بذلك انه اذا عجلها لكن رد هذا المجد في شرح المحرم رده رحمه الله آآ وقال كما ذكر عنه ذلك في الانصاف وقال ما معناه ان -

00:22:20

ديوان احمد تدل على جواز تأخير الزكاة بعد وجوبها. وهذا لا شك من محاسن المذهب حينما يكون هناك ضرورة الى تأخيرها مثل ما تقدم. وذلك ان الزكاة مواساة ولا يمكن ان يواسي غيره الضرر على نفسه. كما لو مثلا حلت عليه الزكاة وليس عنده مال - 00:22:41 الا فلا نأمره ان يكسي وليس عنده مال يخرج به الزكاة. فلا نأمره بكسر ماله وان يبيعه بخسارة ليخرج الزكاة. بل ينتظر حتى آآ يبسر الله له الله سبحانه وتعالى كذلك اذا كان لاجل دفع ضرورة اه فقير فاخرها لاجل ان يعطيها اياه فلا بأس - 00:23:06

من ذلك اسأله سبحانه وتعالى لي ولكم العلم النافع والعمل الصالح. امين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد يا قاصدا سبل النجاة وطالبا هدي الحبيب. فيه الفلاح والهناء فيه دنيانا تطير. يدعو الله عباده من ذا دعاه فلن يخيب - 00:23:26

فاعلم امور عقيدة تسمو بذى عقل اللبيب كي تستقيم حياتك في ظل منهاج مصيب واعلم مسائل ديننا. ولتسألني الشيخ - 00:23:55